

Distr.: Limited
26 October 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

اللجنة السادسة

البند ٧٧ من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

عن أعمال دورتها الثالثة والأربعين

مشروع قرار

دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة: الملحق الخاص بالحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية

إن الجمعية العامة،

إذ تدرك ما لتنظم المعاملات المضمونة المتسمة بالكفاءة من أهمية بالنسبة لجميع الدول في تعزيز إمكانية الحصول على الائتمان المضمون،

وإذ تدرك أيضا الحاجة إلى زيادة توافر الائتمان المضمون، وبتكلفة أقل، لأصحاب الملكية الفكرية وغيرهم من حائزي حقوق الملكية الفكرية، ومن ثم الحاجة إلى تعزيز قيمة حقوق الملكية الفكرية كضمان للائتمان،

وإذ تلاحظ أن دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة^(١) ينطبق عموما على الحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية، دون مساس غير مقصود بالقواعد والأهداف الأساسية للقوانين المتعلقة بالملكية الفكرية،

(١) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.09.V.12، يمكن الحصول عليها بالاتصال بالموقع الشبكي التالي:

.www.uncitral.org/pdf/english/texts/security-Ig/e/09-82670_Ebook-Guide_09-04-10English.pdf



وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى معالجة التفاعل بين قوانين المعاملات المضمونة والقوانين المتعلقة بالملكية الفكرية على الصعيدين الوطني والدولي،

وإدراكاً منها حاجة الدول إلى إرشاد بشأن كيفية تطبيق توصيات دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة في سياق الملكية الفكرية وبشأن التعديلات التي يلزم أن تدخلها الدول على قوانينها لاجتناب التضارب بين قوانين المعاملات المضمونة والقوانين المتعلقة بالملكية الفكرية،

وإذ تلاحظ أهمية تحقيق توازن بين مصالح جميع الأطراف المعنية، بما فيها المانحون، سواء كانوا من أصحاب الملكية الفكرية أو مانحي تراخيصها أو المرخص لهم بها، والدائنين المضمونين،

وإذ تعرب عن تقديرها للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجالات قوانين المعاملات المضمونة والقوانين المتعلقة بالملكية الفكرية، وعلى وجه الخصوص المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، لمشاركتها في صوغ دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة: الملحق الخاص بالحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية، ولدعمهما في صوغه،

١ - **تعرب عن تقديرها** للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لإنجازها واعتمادها دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المعاملات المضمونة: الملحق الخاص بالحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية^(٢)،

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينشر على نطاق واسع، بما في ذلك عن طريق الوسائل الإلكترونية، نص الملحق الخاص بالحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية، وأن يحيله إلى الحكومات وغيرها من الهيئات المهمة؛

٣ - **توصي** جميع الدول بأن تستخدم الملحق الخاص بالحقوق الضمانية في الممتلكات الفكرية، لتقييم الكفاءة الاقتصادية لنظمها الخاصة بتمويل الملكية الفكرية، وأن تولي هذا الملحق الاعتبار الواجب لدى تنقيح أو اعتماد تشريعات ذات صلة بهذا الموضوع، وتدعو الدول التي استخدمت الملحق الخاص إلى إبلاغ اللجنة بذلك؛

(٢) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ١٧ (A/65/17)، الفصل الرابع.

٤ - توصي أيضا جميع الدول بمواصلة النظر في أن تصبح طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لإحالة المستحقات في التجارة الدولية^(٣)، وفي أن تُنفذ توصيات دليل الأونسيترا^(١) التشريعي بشأن المعاملات المضمونة^(١).

(٣) القرار ٨١/٥٦، المرفق.